

سياسة المشتريات

لصرف أي مبلغ من أموال الجمعية يشترط:

١. إقرار الموازنة التقديرية من مجلس الادارة والجمعية العمومية والصرف بناءً على الوارد بها.
٢. ان يكون التعامل بال شيكات ونظام التحويل السريع
٣. أن يذكر اسم المستفيد ربيعاً ويختم على الشيك (المستفيد الأول).
٤. يجوز لمجلس الإدارة تحديد سلفة نقدية مؤقتة مقدارها (٥,٠٠٠) ريال تصرف لعضو مجلس ادارة الجمعية (محمد الدخيل) لمواجهه المصروفات النثرية والطارئة ويعوض شهرياً عن المصروف منها، على أن تتم تسويتها قبل نهاية السنة المالية للجمعية.
٥. أي عقود أو فواتير تزيد عن مبلغ ١٠٠٠٠ ريال تستلزم تقديم ٣ عروض أسعار ويتم الاختيار من بينهم بواسطة المشرف المالي.

صدقة



تم اعتمادها من المجلس

٢٠٢٢م